

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Republic of Iraq
CENTRAL BANK OF IRAQ



جُمْهُورِيَّةُ الْعِرَاقِ
الْبَنْكُ الْمَرْكَزِيُّ الْعِرَاقِيُّ

دائرة مراقبة الصيرفة / قسم الامتثال

No.:
Date:

العدد : ٢٠٥/٤/١/٩
التاريخ : ٢٠١٦/٩/١٩

إلى / المصارف المجازة كافة

م/ دورات تدريبية خاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

تحية طيبة ...

استناداً إلى الفقرة (د) من المادة (١٢) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ بشأن التدريب المستمر للمسؤولين والعاملين بما يكفل رفع قدراتهم في فهم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتعرف على العمليات والتصرفات غير الاعتيادية أو المشبوهة وكيفية التعامل معها وتطبيق التدابير الواجب اتباعها بفاعلية تقرر قيامكم بالتعاقد مع المعاهد المتخصصة محلية كانت أم خارجية لغرض تدريب المسؤولين والعاملين في مصارفكم بما يضمن تحقيق ما تقدم، وكما يأتي :

- ١- وضع خطط وبرامج تدريبية مستمرة وملائمة سنوياً لتدريب المسؤولين و العاملين فيها على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- ٢- يجب أن يشمل برنامج التدريب الخاص بالمصرف تدريباً مستمراً لضمان محافظة المسؤولين والموظفين فيه على معارفهم ومهاراتهم وقدراتهم بهدف زيادة كفاءتهم في الامتثال الدقيق بالقواعد والنظم المقررة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وضمان اطلاعهم على التطورات الجديدة المتعلقة بالأساليب والاتجاهات العامة لعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب ونظم مكافحتها، والمستجدات المحلية والإقليمية والعالمية في هذا الشأن.
- ٣- إجراء مراجعة دورية لحاجات التدريب بانتظام ودراسة هذه الاحتياجات، والنظر في مسائل الخبرات والمهارات والقدرات القائمة، والوظائف والأدوار المطلوبة، وحجم المصرف وتصنيف مخاطر المصرف ونتيجة التدريب المسبق كما يجب على مجلس الإدارة أن يأخذ نتيجة كل مراجعة بعين الاعتبار.

٤- التخطيط لهذه البرامج وتنفيذها بالتنسيق بين رابطة المصارف والبنك المركزي العراقي ،على أن يراعى ما يأتي:

أ- أن يكون التدريب شاملاً لكافة أقسام المصرف والمسؤولين والموظفين فيه.

ب- أن يتم التنسيق مع مسؤول الامتثال في ما يتعلق باختيار الموظفين الذين يتم ترشيحهم لحضور برامج تدريبية في هذا المجال.

كما نود إعلامكم بان هذا البنك سيقوم بإعداد دورات تدريبية لموظفيكم خاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في منتصف شهر تشرين الأول من عام ٢٠١٦ .

يرجى الالتزام بما ورد أعلاه وإعلامنا عن إجراءاتكم خلال مدة أقصاها (٦٠) يوم

... مع التقدير.

علي مصن إسماعيل

المحافظ وكالة

٢٠١٦/٩/١٨